

ادِّعاءُ أن الصحابةَ قالوا بوجودِ نقصٍ في القرآنِ؛ كآيةِ الرجمِ، وآيةِ الرَّضاع

المؤلف : **باحثو مركز أصول** المصدر : **مركز أصول** التاريح : **2022-08-2022** المؤلف : **باحثو مركز أصول**

نص السؤال

ادِّعاءُ أن الصحابةَ قالوا بوجودِ نقصٍ في القرآنِ؛ كآيةِ الرجمِ، وآيةِ الرَّضاع

خاتمة الجواب

لا يَصِحُّ الاستدلالُ على وجودِ نقصٍ في القرآنِ بآيةِ الرجمِ وآيةِ الرَّضاعِ، **ويُمكِنُ الجوابُ على ذلك بوجوهٍ:**

الأُوَّلُ: أن ثبوتَ كمالِ القرآنِ في المُصحَفِ ثُبَتَ ثبوتًا لا ريبَ فيه؛ بأدلَّةٍ كثيرةٍ، مِن القرآنِ والسنَّةِ والإجماع، ومِن العقلِ كذلك:

ومَن عرَفَ الصحابةَ، وما قاموا به تُجاهَ القرآنِ لا يُمكِنُ أن يَتصوَّرَ أبدًا أن يَحذِفَ أحدُ الصحابةِ حرفًا واحدًا؛ ناهيك عمَّا هو أكثرُ، بينما بقيَّةُ الصحابةِ شهودٌ على ذلك، ولا يَنبِسونَ ببِنْتِ شَفَةٍ [

وقد حَفِظَ الكثيرُ منهم القرآنَ الكريمَ في صدرِهِ، وتناقَلهُ بعضُهم عن بعض، وقامت عليه حياتُهم كلُّها؛ لأنه مَصدَرُ التشريعِ الأوَّلُ للدِّين؛ فمِن المستحيلِ - والحالُ هذه - أن يَتجرَّأَ أحدُهم ويَحذِفَ حرفًا واحدًا أو أكثرَ؛ وهذا دليلٌ بارزٌ وواضحٌ على أن ما ورَدَ في السؤالِ ليس صحيحًا

الثاني: أنه لا تعارُضَ بين نسخِ هذه الآياتِ وبين ثبوتِ القرآنِ:

فغايةُ الأمرِ: وجودُ آياتٍ نُسِخَ لفظُها، وبَقِيَ حكمُها، وليس في الشرعِ ولا العقلِ ما يَمنَعُ ذلك، فإذا ثبَتَ أنه ورَدتْ آيةُ الرَّجْمِ، فهي مِن القرآنِ الذي نُسِخَ لفظُه، وبَقِيَ حُكْمُه، وكذلك آيةُ الرَّضاع□

ولذلك حِكَمٌ، منها: اختبارُ الناس، ومعرفةُ مَدَى مسارَعتِهم في طاعةِ اللهِ تعالى، واتِّباعِ مَراضِيهِ بمجرَّدِ أدنى الأَدلَّة؛ كما سارَعَ إبراهيمُ الخليلُ إلى ذَبْحِ ولَدِهِ بمجرَّدِ منامٍ جاءه؛ وهو أَدْنى طُرُقِ الوحي∏

وهذا لا. يخالِفُ الحكمةَ؛ فالرَّجْمُ مثَلًا حالةٌ نادرةٌ لصعوبةِ الشهودِ على مثلِ ذلك؛ فورودُها، ثم نسخُها لفظًا: كافٍ، ويَبْقى الذي يُتْلى في القرآنِ، وهو ما فيه عنايةٌ خاصَّةٌ __ الثالثُ: أن غايةَ الأَمرِ - عند فرضِ التعارُضِ، ولا. تعارُضَ - هو القولُ بأن الرواياتِ الواردةَ عن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضىَ الله عنه: إما أنها لم تثبُتْ سنَدًا، أو هي اجتهادٌ وفهمٌ خاصٌّ منه، أو نحوُ ذلك مِن الأجوبة؛ لثبوتِ الأصل المتقدِّمِ مِن كمال القرآنِ وحفظِه □

بل إن توافُقَ الصحابةِ على عدَمِ روايتِها قرآنًا مِن أظهرِ الأدلَّةِ على أنها: إما قرآنٌ نُسِخَ لفظُهُ - وهو جائزٌ شرعًا وعقلًا - أو لم تكن قرآنًا أصلًا∏

وما الشأنُ الذي يَحمِلُ صدرَ هـذه الأ.مَّةِ على أن يُهمِلوا بعضَ القرآن، وقـد كان رسولُ اللهِ 🛘 يُعْنى به غايـةَ العنايـةِ، وقـد حَثَّ على حفظِهِ وصيانتِه، ونَصْبِ الكَتَبةِ له، وحضَرَهُ خلقٌ كثيرٌ متبتِّلون لهذا الباب، ومنصوبون لكَتْبِ القرآن؟!

وكيف يجوزُ في العادةِ أن يَذهَبَ على هؤلاءِ، وعلى سائرِ الصحابةِ: آيةُ الرَّضاع، وآيةُ الرَّجْمِ؛ فلا يَحفَظَها ويذكُرَها إلا الواحد؟!

فقد اتضَحَ بجملةِ ما وصَفْناهُ مِن حال الرسول، والصحابةِ: أنه لا. يجوزُ أن يَذهَبَ عليهم شيءٌ مِن كتابِ اللهِ تعالى، قَلَّ أو كَثُرَ، وأن العادةَ تُوجِبُ أن يكونوا أقرَبَ الناسِ إلى حفظِهِ وحراستِهِ، وحفظِ ما نزَلَ منه، وما وقَعَ، وحفظِ تاريخِهِ وأسبابِهِ، وناسخِهِ ومنسوخِهِ، وأما هذه الحوداتُ، فما هي إلا أمرٌ جزئيُّ، ليست هي مِن القرآنِ المأمورِ بحفظِ نصِّه□